

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القرار بقانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٦٣ فى شأن تعديل حدود مرفق قناة السويس ؛
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تخصيص أراضى ومناطق
لمرفق قناة السويس ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية
ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بشأن إنشاء المركز الوطنى
لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضى الدولة
حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى ما عرضه وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يُعاد تخصيص قطعة أرض بمساحة ١, ٧٤١٤ فدان ، تعادل ٣٣٤٨, ٣١١٤٥٤٢٥ متر مربع من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة بمنطقة شرق قناة السويس بمحافظة الإسماعيلية والمبينة الحدود والأبعاد والإحداثيات بالخريطة المرفقة لوزارة الدفاع وتودع حوافظ بالأبعاد والمساحات التفصيلية لتلك الأرض بمأمورية ومكتب الشهر العقارى المختص .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٦ يناير سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسى

